



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠١٣

قرار وزارى

رقم (٢٢٩) بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن خطط الدراسة المطورة ،
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠٠٨ بشأن نظم تقييم وضوابط امتحانات النقل
والدبلوم لطلاب المدارس الثانوية الفنية الزراعية والمدارس الثانوية للفنون الفندقية والخدمات
السياحية (نظام ثلاث سنوات) ،
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٥ لسنة ٢٠١١ بإنشاء المدرسة الفنية المتكاملة (زراعى -
فندقى) بالمجمع التعليمى بالإسماعيلية،
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٧٣ لسنة ٢٠١٢ ،
وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفنى والتجهيزات ،

مستمر :

المادة الأولى :

تستمر مدرسة شورى الفنية التجريبية بالمجمع التعليمى بمدينة الإسماعيلية فسى
تقديم الخدمات التعليمية للطلبة المقفين بها حالياً حتى تخسرجهم وحصولهم على
شهادة دبلوم المدارس الثانوية الفنية المتكاملة (زراعى - فندقى) .


المادة الثانية :

تتوقف المدرسة المشار إليها بالمادة الأولى عن قبول أى طلاب جدد اعتباراً من
العام الدراسى ٢٠١٣/٢٠١٤ .

المادة الثالثة :

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى جميع الجهات- كل فيما يخصه- تنفيذه ...

وزير التربية والتعليم


(دكتور / إبراهيم أحمد غنيم)

